للضرورة والجواب انه لا دلالة للمشاهدة على ان المشاهد امر واحد مستمر لجواز ان
يكون امثالا متواردة بلا فصل كالماء الدافق من الانبوب يرى امرا واحدا مستمرا
بحسب المشاهدة وهو في الحقيقة امثال تتجدد متواردة كان ينبغي على ما زعمه هذا الرجل
ان يكون سوفسطائيا منكرا للمحسوسات وكذا جالس السفينة اذا حكم بان الشط ليس
بمتحرك كان ينبغي ان يحكم بانه سوفسطائي لانه يحكم بخلاف الحس وقد صورنا قبيل
هذا مذهب السوفسطائية ويا ليت هذا الرجل كان يعرف لفظ السوفسطائي فانه
يطلقه في مواضع لا ينبغي ان يطلق فيه وهو جاهل بمعنى السفسطة ثم ما قال ان لا حكم
عند العقل اجلى من ان اللون الذي شاهدته في الثوب حين فتح العين هو الذي شاهدته
قبل طبقها فنقول حكم العقل ههنا مستند الى حكم الحس ويمكن ورود الغلط للحس
لانه كان بحسب المثل عين الاول كما ذكرنا في مثال الماء الدافق من الانبوب وكثير
من الاحكام يكون عند العقل جليا بواسطة غلط الحس فمن خالف ذلك الحكم كيف
يقال انه مكابرة للضرورة ثم ذكر خمس محالات ترد على مذهبهم الاول ان الانسان
يعدم في كل آن ثم يوجد في آن بعده لان الانسان ليس انسانا باعتبار الجواهر
الافراد بل لابد في انسانيته من اللون والشكل وكل هذه اعراض ومعلوم ان كل احد
يجد من نفسه انها باقية لا يتبدل في كل آن ومخالفة هذا سفسطة والجواب ان
الاشخاص في الوجود الخارجي متمايزون بهوياتهم لا بمشخصاتهم كما يتبادر اليه الوهم
فالهوية الخارجية التي بها الانسان انسان باقية في جميع الازمنة وان توارد عليه
الامثال من الاعراض فهذه المشخصات ليست داخلة في ذاته وهويته العينية
حتى يلزم من تبدلها تبدل الانسان فذات الانسان وهويته المتشخصة له باقية
في جميع الاحوال ويتوارد عليها الاعراض واي سفسطة في هذا والطامات والخرافات
التي يريد ان يميل بها خواطر السفهة الى مذهبه غير ملتفت اليها الثاني انه يلزم تكذيب
الحس وقد عرفت جوابه الثالث انه لو لم يبق العرض آنا واحدا لم يدم نوعه فكان
السواد اذا عدم لم يجب ان يخلفه سواد آخر الدليل والجواب ان السواد اذا فاض
على الجسم اعد الجسم لان يفيض عليه سواد مثله والمفيض للسواد هو الفاعل المختار
لكن جرى عادته بافاضة المثل بوجود الاستعداد وان جاز التخلف ولزوم النوع
يدل على وجوب افاضة المثل وهذا بناء على قاعدة القوم في اسناد الاشياء الى اختيار
الفاعل القادر الرابع لو جوز العقل عدم كل عرض في الآن الثاني من وجوده مع استمراره
في الحس لجوز ذلك في الجسم اذ الحكم ببقاء الجسم انما هو مستند الى استمراره في الحس
والجواب ان الاصل بقاء كل موجود مستمر فالحكم ببقاء الجسم لانه على الاصل وتخلف
حكم الاصل في الاعراض لدليل خارجي فعدم الحكم ببقاء الاعراض لم يكن منافيا للحكم ببقاء
الاجسام واما ما قال ان الشك في ذلك عين السفسطة فقد مر جوابه الخامس ان الحكم

يتوارد على الاتصال فيه فكل آن المثل مه

غيره مه

بامتناع



بامتناع انقلاب الشي من الامكان الذاتي الى الامتناع الذاتي ضروري الى آخر الدليل و
الجواب ان الاعراض كانت ممكنة في الآن الثاني قوله واذا كانت ممكنة في الثاني جاز
عليها البقاء قلنا ليس على هذا التقدير شي من الانقلاب الذي ذكره وهذا استدلال في
غاية الضعف كما هو ديدنه في الاستدلالات المزخرفة ثم ما ذكر من الدليلين الذين
احتج بهما الاشاعرة فاول الدليلين قد ذكرنا وما اورد عليه من منع امتناع قيام العرض
بالعرض ومنع كون البقاء زايدا او ثبوتهما مذهب الشيخ الاشعري وقد استدل عليهما
في محله فليراجع وثاني الدليلين مدخول بما ذكر وبغيره من الاشياء وقد ذكره علماء السنة
والاشاعرة منهم صاحب المواقف وغيره فاعتراضاته على ذلك الدليل الثاني
منقولة من كتب اصحابنا انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكره في وجه
ذهاب الاشاعرة الى عدم بقاء الاعراض لا يسمن ولا يغني من جوع اذ لا يقتضي صحة
تلك المقدمة التي اضطروا الى استعمالها لدفع ذلك الاشكال يجوز ان تكون
فاسدة في نفسها كمقدمة الطفرة التي التزمها النظام لدفع الاشكال المشهور الوارد
عليه في تحقيق حقيقة الجسم مع ظهور بطلانها وايضا لو تم انما يقتضي القول بعدم بقاء
الاعراض التي يحتاج اليها بقاء الجوهر لا عدم بقاء الكل كما ذهبوا اليه واما ثانيا فلان
ما ذكره من جملة وجوه ادلة الاشاعرة مدخول بان قيام العرض بالعرض ليس بمحال
والعنديات سيما عنديات الاشاعرة لا يقوم حجة على الخصم واما ثالثا فلان ما ذكره
من ان دليلهم كما ذكره هذا الرجل آه مدخول بان الرجل وهو المص قدس سره لم يذكر دليلا
على ما ادعاه من بقاء الاعراض لظهور انه بديهي لا يحتاج الى دليل وانما ذكر لوازم فاسدة
لدعوى الاشاعرة يحصل منها التنبيه على ذلك المدعى البديهي ايضا والحاصل على ما اشار
اليه المص في اللازم الرابع وشارح المواقف في ذيل هذا المقام انه كما ان الحكم ببقاء
الاجسام ضروري يحكم به العقل بمعونة الحس كذلك الحكم ببقاء الاعراض كالالوان
ضروري يحكم به العقل بمعونة ايضا وما ذكر في صورة الاستدلال على ذلك تنبيه على حكم
ضروري فالمناقشة فيها بامثال توارد الامثال لا يجدي طائلا وايضا قد صرح المص في ارادة
بان التنبيه على ذلك ليس مجرد حكم الحس والمشاهدة ومع ذلك قد توهمه الناصب
من كلامه كيف وقد ضم قدس سره على ذلك دعوى الضرورة العقلية حيث قال هذا
مكابرة للحس وتكذيب للضرورة بخلافه فانه لا حكم اجلى عند العقل من ان اللون آه
وفيه اشارة الى ما ذكره صاحب المواقف في ذيل ما نسب الى افلاطون من قدحه
في الحسيات وهو ان جزم العقل بالحسيات ليس بمجرد الحس بل لابد مع الاحساس
من امور تنضم اليه فيجوز ان تلك الامور التي تنقل الى الجزم بما يجزم به من الحسيات لا يعلم
بان تلك الامور المنضمة الى الاحساس الموجبة للجزم ومتى حصلت لنا وكيف حصلت
فلا يكون الحسيات بمجرد تعلق الاحساس بها يقينية وهذا حق لا شبهة فيه وقد صرح

لذاتها في الآن الاول وكذلك في الآن مه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)